

# رياض الصالحين [133] النهي عن البصاق في المسجد والأمر بإزالته [3961] للشيخ مصطفى العدوى

مصطفى العدوى

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وبعده قال الامام النووي رحمه الله تعالى في كتابه رياض الصالحين باب النهي عن البساق في المسجد والأمر بازالة والأمر بازالته منه اذا وجد فيه والأمر والأمر بتتنزيه المسجد عن القدر عن انس رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال البصاق في المسجد خطيئة وكفاراة دفنهها طبعا المساجد لم تكن مفروشة موكيت ونحو ذلك اه قال والمراد بدنها اذا كان المسجد ترابا او رملا ونحوه. فيواريها تحت ترابها قال ابو ابن حازم الروياني في كتابه البحر قيل المراد بدنها اخراجها من المسجد اما اذا كان المسجد مبلطا او مشصضا فدلكلها عليه بمداس او بغيره كما يفعله كثير من الجهال فليس بذلك بدفن بل زيادة في الخطيئة وتكسير للقزر في المسجد يعني لا تبزق على الموكيت وتزيله برجليك هذا تكسير للقزر وعلى من فعل ذلك ان يمسحه بعد ذلك بثوبه او بيده او غيره او بغسله وعن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى في جدار القبلة مخاطا او مزاقا او نخامة فheckها او فحكتها او فحكتها متفقة عليه وعن انس رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان هذه المساجد لا تصلح لشيء من هذا البول ولا القدر انما هي لذكر الله تعالى وقراءة القرآن او كما قال رسول الله صلى الله عليه وعلى الله وسلم انما هي لذكر الله تعالى وقراءة القرآن او كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا وفي الباب قول الله تعالى في بيوت اذن الله ان ترفع تكرم وتعظم ويذكر فيها اسمه وفي الباب كذلك عندما يأمر مساجد الله من امن بالله واليوم الآخر اني في باب تنظيف المساجد في حديث المرأة التي كانت تقوم المسجد وكان لها حبس فيه الحديث والله اعلم. وصل اللهم على نبينا محمد وسلم. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته